



**قرار مجلس الوزراء
رقم (280) لسنة 2024 ميلادية
بالموافقة على انضمام دولة ليبيا إلى إتفاقية
إنشاء البنك الإفريقي للتصدير والاستيراد**

مجلس الوزراء :-

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011م وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار السياسي الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري واللوائح التنفيذية الصادرة بمقتضاه.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/مارس/2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى كتاب السيد / وزير المالية رقم (352) المؤرخ في 13/5/2024م .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثاني لسنة 2024م .
- وعلى كتاب السيد / مدير الإدارة العامة لشؤون مجلس الوزراء المكلف رقم (10403) المؤرخ في 11/6/2024م.

ق ر ر

مادة (1)

يوافق على إنضمام دولة ليبيا إلى إتفاقية إنشاء البنك الإفريقي للتصدير والاستيراد .

مادة (2)

تتولى وزارة المالية استكمال اجراءات تسجيل العضوية واصدار خطاب القبول بأحكام الاتفاقية وايداع الوثائق وفقا للوائح والنظم المعمول بها في البنك ، والاكتتاب بإجمالي مائة سهم للمساهمة وفق ما جاء بكتاب وزير المالية المشار إليه والإجراءات المتبعة في هذا الشأن .

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

مجلس الوزراء

